قضايا الزواج بالغرب الإسلامي من خلال نوازل ابن الحاج التجيبي القرطبي(ت529هـ)

Marriage issues Islamic occident through Nawazil Ibn el-Hadj el-Tajibi Elkortobi

أحمد بن بلخير*

جامعة علي لونيسي – البليدة2 – الجزائر

benbelkheir28@gmail.com

تاريخ الارسال: 2020/05/28 تاريخ القبول : 2020/12/01 تاريخ النشر: 2020/12/31

ملخص:

تضمّنت كتب النوازل الفقهية في طيّاتها العديد من القضايا والمسائل المتعلقة بشئون الأسرة كالعلاقات الزوجيّة مثلا، ولقد أصبح اعتماد المؤرخين على هذه الكتب كمصدر رئيس للتأريخ للجانب الاجتماعي والاقتصادي وذلك لملء الفراغ الموجود في كتب الحوليات التاريخية، اختص الغرب الإسلامي بهذا النوع من المؤلّفات والتي استمدّت خصوصيّتها من المذهب المالكي كنوازل ابن رشد وابن سهل والونشريسي وغيرهم، ولعلّ من أهمّها ما كتبه القاضي الشّهيد ابن الحاج التجيبي القرطبي (ت529هـ) الذي عاصر فترتين حسّاستين من تاريخ الأندلس فترة ملوك الطوائف وكذا عصر المرابطين.

نحاول في هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على بعض القضايا من نوازل ابن الحاج المتعلّقة أساساً بالأسرة والتي تمسّ جانبين هامّين هما : الزواج، والطلاق.

الكلمات المفتاحيّة: النوازل، ابن الحاج، الغرب الإسلامي، الزواج، الطلاق.

* المؤلف المراسل

Abstract:

The books of contemporary issues fiqh included many matters end issues related to family, like marital relationships as an example and those books where used by historian. As a major source of their accounts of social and economic aspects and to fill the gaps in history books these types of contemporary issues fiqh were a speciality of the Islamic occident and these was due to Maliki fiqh school impact speciality on the books of Nawazil Ibn roshd, Ibn sahl, Alwancharissi etc. one of the main books in this filed was written by Alkadi Ibn el-Hadj el-Tajibi (529h) who witnesses two sensitive aras of Andalucia: The Morabitine and Muluk at-Awaef .

This paper we try to shed light on some issues talked in the books of Ibn el-Hadj contemporary issues fiqh Especially marriage and divorce.

key words: Nawazil; Ibn el-Hadj; the Islamic occident; Marriage; Divorce.

مقدّمة:

تُمكّن مسائل النوازل الفقهيّة وخاصة في مجال العلاقات الأسريّة- العلاقة بين الزوج والزوجة- من المعرفة الحقيقيّة لصورة المجتمع الأندلسي، وهو ما تحتويه كتب النوازل عموماً وكتاب النوازل الفقهيّة للقاضي الفقيه أبو عبد الله محمد بن أحمد التجيبي القرطبي(ت529هـ) خصوصاً، إذ نستطيع من خلاله استجلاء صورة المجتمع الأندلسي والقرطبي على الخصوص في تلك الفترة الحسّاسة فترة ملوك الطوائف والمرابطين أي القرنين (05-06هـ/11-12م)، هذه الصورة الجليّة التي يبيّنها هذا النوع من المؤلّفات قد لا نجدها في كتب التاريخ العامّة التي تهتمّ أصلاً بالحوادث السياسيّة والعسكريّة وسير الملوك والأمراء أو ما يُطلق عليه بكتب الحوليات التاريخيّة، ومن هنا جاء التساؤل التالي : كيف كانت العلاقات الزوجية في المجتمع الأندلسي في تلك الفترة؟، وما هي أهم المعوّقات الزوجية التي كانت في الكثير من الحالات تؤدّي إلى طريق مسدود ينتهي بالطلاق؟.

إنّ المجتمع الأندلسي كأيّ مجتمع آخر عانى أفراده من الكثير من المشاكل داخل الأسرة، يتكشّف لنا ذلك من خلال المسائل العديدة التي طرحها ابن الحاج في نوازله، وقد قمنا باستقراء بسيط لتلك المسائل واستخراج ما يُستفاد منها في هذا المجال مدلّلين على ذلك ما أمكننا من المصادر التاريخيّة الأخرى، مع التنويه على أنّ الكثير من الأمور المستفادة من النوازل لا توجد في طيّات تلك المصنّفات، مثل تجهيز الأب لابنته عند دخولها إلى بيت الزوجيّة، وما يُصاحب ذلك من التكلّف في أنواع الثياب والحليّ وغيرها، وكذا تدمية الزوجة–ضربها لحدّ سيلان الدم– وما يؤول إليه ذلك في بعض الأحيان، كالوفاة مثلاً وكان ذلك كلّه يُكتب في عقد يُسمّى عقد التدمية.

تهدف هذه الدراسة إلى بيان القضايا الزوجيّة من خلال نوازل ابن الحاج التجيبي (ت529هـ)، وما يتعلّق بها ابتداء من شرط صحة زواج المرأة، وكذا أخذ رأي المرأة في الموافقة على الزواج، مروراً بتجهيز العروس لزوجها، وكذا مسألة تعدّد الزوجات داخل المجتمع الأندلسي، وأخيراً المشاكل الزوجيّة كنكاح امرأة على غير مذهب الرجل، وتدمية الزوجة، والعيوب الموجودة فيها، هذه المشاكل كثيراً ما كانت تحول بين الزوجين ومواصلة العلاقة الزوجيّة فتنتهي في آخر المطاف بالطلاق.

لابدّ لنا قبل التطرّق لأهمّ القضايا التي احتوتها نوازل ابن الحاج أن نسلّط الضوء على حياة هذا القاضي، نظراً لمكانته العلميّة وتقلّده لأهمّ وظيفة في الأندلس وهي القضاء، وأخيراً قضيّة مقتله المثيرة للجدل.

1–القاضي ابن الحاج – ضحيّة لظروف سياسيّة أم لصراعات فكريّة –

نروم في هذا المطلب أن نضع بين يدي القارئ نبذة يسيرة عن حياة القاضي ابن الحاج، ابتداء من نسبه ومن ثمّ شيوخه ومكانته العلميّة ووظائفه وأهمّ تلاميذه وطلبته، وأخيراً مأساة وفاته على الاختلاف في الروايات.

1–1 التعريف بابن الحاج التجيبي

هو محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم التجيبي المعروف بابن الحاج[1]، زاد ابن بشكوال في الصلة بأنّه : محمد بن أحمد بن خلف بن إبراهيم بن لبّ بن بطير التجيبي[2]، ولعلّ ابن بشكوال هو أهمّ من نسب ابن الحاج، والواقع أن أهمّ من ترجموا للقاضي الفقيه هم تلاميذه كالقاضي عياض وابن بشكوال وابن الخير في فهرسته.

مولده بحاضرة الأندلس قرطبة سنة 458 هـ[3]، أمّا وفاته فسنة 529 هـ.

1-2 شيوخه

من أهمّ العلماء الذين أخذ عنهم القاضي ابن الحاج العلم والفقه : أبو مروان عبد الملك بن سراج (ت489هـ)، وأبي محمد عبد الله محمد بن فرج الفقيه (ت497هـ)، وأبي جعفر أحمد بن رزق (ت477هـ)، وأبو علي الغساني الجياني(ت498هـ)[4]، أمّا القاضي عياض فذكر زيادة على شيوخه المذكورين سابقا، القاضي ابن حمدين، وابن الطلاّع(ت497هـ) وابن مدير(ت49هـ) والعبسي علي بن خلف بن ذي النون(ت498هـ) وغيرهم[5].

وممّا يزيد من مكانة ابن الحاج العلميّة ما أورده صاحب المعجم من أن القاضي ابن الحاج هو آخر من أخذ عن أبي علي الغساني (ت498هـ) قراءة عليه تأليفه" المترجم بتقييد المهمل وتمييز المشكل"، ولم يزد فيه بعد ذلك فيه شيئا، فروايته أكمل الروايات[6].

1-3 تقلّده القضاء ومدح العلماء له

تكاد تتّفق المصادر التي ترجمت للقاضي الفقيه ابن الحاج على أنّه تقلّد القضاء بقرطبة مرّتين[7]، ولم يزل آخر عمره يتولّى قضاء قرطبة[8]، ويبدو أن ابن الحاج حاول الاستعفاء من منصب القضاء في الأولى[9] والظاهر أن الإعفاء كان بطلب من ابن الحاج، على عكس ما كان معمولا به آنذاك من إعفاء القضاة من طرف الأمير، إذ يُعدّ ذلك من قبيل الإذلال والتنقّص من قدر القاضي[10]، أمّا توليته للقضاء في المرة الثانية فكذلك لم تكن بطلب منه، بل أُجبر عليها[11]، على عكس كثير من القضاة الذين كان منصب

القضاء يُسيل لعاب الكثير منهم، وهو ما جعل الكثير من العلماء يمدحونه ويرفعون من مكانته.

ورغم أن أمور الأندلس الكبار صُرفت له أيام قضائه وفتواه[12]، فإنّ هذا لم يمنع ابن الحاج من اتّسامه بالتواضع واللّين " وكان في ذاته ليّناً، صابراً، طاهراً، حليماً، متواضعاً، لم يُحفظ له جور في قضيّة، ولا ميل بهواة، ولا إصغاء إلى عناية"[13].

وقد تقلّد ابن الحاج منصب القضاء من سنة 518هـ إلى وفاته سنة 529هـ، وإضافة إلى ذلك فقد مارس وظيفة التدريس بجامع قرطبة[14].

أمّا عن تلاميذه فهم أشهر من نار على علم، إذا علمنا أنّ من أهمّ طلّابه القاضي عياض (ت544هـ) صاحب المدارك والغنية وغيرها، ويبدو أنّه كان يُلازمه إذ يقول" وقرأتُ عليه في داره بقرطبة جميع كتاب غريب الحديث لابن قتيبة ..."[15]، أمّا تلميذه الآخر فلا يقلّ شأناً عن الأوّل فهو خلف ابن عبد الملك ابن بشكوال (ت578هـ) صاحب الكتاب العظيم الصلة، قال هو عن نفسه" قرأتُ عليه وسمعتُ وأجاز لي بخطّه"[16]، وغيرهم كثير كابن الخير الاشبيلي(ت575هـ) صاحب الفهرسة[17].

1-4 وفاته

تبقى واقعة اغتيال ابن الحاج من الوقائع الغامضة، إذ لا تُمدّنا النصوص الموجودة في دفّات المصادر عن السبب الحقيقي لاغتياله، وجلّ من تكلّم عن ذلك يورد بأنّ ابن الحاج قُتل ظلما يوم الجمعة بالمسجد الجامع بقرطبة وهو يصلّي بالناس[18]، طُعن بحديدة[19]، وهنا نجد رواية ابن الأبار في المعجم محاولا كشف الغموض عن قضية مقتل القاضي الشهيد، ويحسن أن نوردها كاملة يقول" عن أبي عمر بن عيّاد الذي حكى عن جماعة من متفقّهي بلنسية كانوا إذ ذاك بقرطبة قالوا أنّ إماما ببعض مساجدها توفّي وترك ابنا لا يصلح أن يخلف أباه، وكنّاه أبا عامر ووصفه بشقرة وبرص، فقدم القاضي أبو عبد الله ثانيا وأمر ولد الأول بالانتقال عن دار المسجد ليسكنها هذا المقدّم على العادة فتلكّأ وتعسّف، ثمّ جعل بعد إكراهه على الخروج منها يتردد على القاضي معاتباً فيحلم عنه

وربّما توعّده فيعجب منه ولا يثرّب عليه، إلى أن اهتبل غرّته في تنقّله بالمسجد الجامع لصلاة العصر كذا في هذا الخبر والأول أولى بالتعويل، فضربه بسكّين أنفذت مقاتله وقيل قطعت حشوته فشغل بنفسه عن إتمام الصلاة وانفضّ الناس يموجون بالجامع والقاتل فيهم يروم التسلّل، ثمّ تبادروا أقرب الأبواب فإذا هم برجل مجتاز من أهل جيان متقلّدا سيفا توهّموا لمكان السلاح أنّه الذي أصابه فما أمهلوه أن قتلوه ولا علم له بالقصّة فهلك خطأً وذهب هدراً، ثمّ عثروا على متولّي ذلك فعجلوا قتله وألحقوه بالذي قبله ... "[20].

وأورد ابن عذاري المراكشي في البيان المغرب رواية أخرى فيها بعض التفاصيل التي لم توجد في غيرها قال " في هذه السنة529هـ، قال أبو بكر يحي بن محمد الأنصاري: قتل في هذه السنة قاضي قرطبة أحمد بن خلف التجيبي رحمه الله، أكبّ عليه رجل وهو في المسجد الجامع وهو في السجدة الأولى من ركعتي الجمعة، فضربه بخنجر فصرخ، وقطعت الصلاة، وبُطش بالضارب وحُزّ رأسه فرُفع في عصا، فشهر رجل آخر سيفه فقُتل به وألحق بصاحبه، وهرج النّاس في الجامع لا يعلم أكثرهم ما حدث فيه،ثمّ انزعجوا إلى المقصورة فسُدّت أبوابها ومُنعوا منها، وشهر المرابطون أسلحتهم وأخرجوا أميرهم تاشفين على باب الساباط، والتطخت قرطبة بما لم يشتمل عليه ديوان ولا بدر في زمان، من اغتيال قاض عدل فقيه خيّر، جامع لأعمال البرّ، قُتل مظلوماً ساجداً في صلاة الجمعة، وقد تقدّم ما كان تحذير الوالي خشيته على ابن رشد، فكان الأمر الذي أصيب هذا به"[21]، وعليه قد يكون المقصود بالاغتيال هنا الأمير تاشفين[22] وهو ما يفسّر وجود أكثر من رجل مسلّح، وكذا توقيت محاولة اغتيال الأمير تاشفين، وذلك يوم الجمعة لعلمهم حضوره لأداء صلاة الجمعة.

وقد يكون عملاً منظّماً خصوصاً إذا علمنا بداية ظهور دعوة ابن تومرت والحديث عن النجاحات المحققة لها، وما يُوهم بأنّها من تدبير تنظيمات لها مخطّطات معيّنة الحوادث التي جرت بعد هذه الحادثة مباشرةً، منها قتل رجل بقرطبة ووجوده في حيّ اليهود بين أظهرهم فثارت العامّة بها، وكذلك ما حدث في اشبيلية ثارت السفلة على

الفقيه أبي بكر بن العربي[23]، وهناك فرضيّة أخرى وهي أن الذين قاموا بذلك هم غلاة المتصوّفة والمريدين-الجانب المتطرّف- خاصّة إذا علمنا وجود عداء شديد آنذاك بين الفقهاء والمتصوّفة، وما يدلّ على ذلك الرسائل التي كان يرسلها ابن العريف إلى ابن يوسف وابن غالب[24].

2- قضايا الأسرة من خلال نوازل ابن الحاج

لا يختلف اثنان في كون كتب النوازل الفقهية أصبحت من المصادر الرئيسة في كتابة التاريخ من جوانبه الاجتماعية والاقتصادية والدينيّة وغيرها، وتعدّ النوازل الفقهية من خصوصيّات المغاربة، وتكمن خصوصيّته من كونها مستمدّة من الفقه المالكي، وقد برع أهل الأندلس في كتب الفقه والحسبة، وما فتئوا أن ابتكروا لوناً تعدّدت أسماؤه والمراد به واحد 'النوازل' و' الفتاوى' و'الأحكام' و 'المسائل'[25]، ولابد من التفريق بين الفتوى والنازلة، فالنّازلة عبارة عن وقائع وأحداث مستجدّة ومرتبطة بسياقها النصّي والتاريخي والاجتماعي والاقتصادي، تتطلب أجوبة فوريّة على ضوء المذهب المالكي ومراعاة أحوال العصر والأعراف والتقاليد و الظروف.

2-1-نوازل ابن الحاج وأهميّته

تكتسب نوازل ابن الحاج أهمية بالغة، تستمد قيمتها من مكانة وقيمة الفقيه القاضي الشهيد ابن الحاج، وعلى حدّ قول صاحب أزهار الرياض في أخبار عياض متحدّثاً عن كتاب النوازل لابن الحاج " ... وكتابه في نوازل الأحكام المتداول لهذا العهد بأيدي النّاس من الدلائل على تقدّمه في المعارف وبراعته"[26]، كما أنّ القضاء في وقته كان يدور بينه وبين ابن رشد أبي الوليد، وذلك في خلافة يوسف ابن تاشفين وابنه علي[27].

ويبدو أن كتاب النوازل لابن الحاج من بين خمس كتب النوازل التي أُلّفت في الأندلس في عصر المرابطين، وهي: نوازل ابن سهل المعروفة بالأحكام الكبرى، ونوازل ابن

رشد الجدّ المعاصر للفقيه ابن الحاج، ونوازل ابن الحاج، ونوازل أبي المطرّف عبد الرحمان الشعبي المالقي، وأخيراً نوازل القاضي عياض المعروفة بمذاهب الحكام في نوازل الأحكام.

كذلك تكمن أهمية كتاب النوازل هذا في خطورة الوضع السياسي والفكري القائم في تلك الفترة[28]، إذ نلحظ وجود صراعات فكريّة بين فئة الصوفية والمريدين وبين الفقهاء الذين كانوا يتمتّعون بقوة استمدّوها من السلطة السياسيّة – دولة المرابطين –، كما أن الوضع السياسيّ كان متوتّراً بحكم ظهور دعوة الموحّدين والحديث عن نجاحات كبيرة محقّقة من طرف المهدي ابن تومرت وأتباعه بالمغرب.

وأخيراً اكتست نوازل ابن الحاج أهمية كبيرة من كونها طُبعت مؤخّراً إذ كان عبارة عن مخطوط اكتشفه الدكتور إبراهيم القادري بوتشيش، قامت بطبعها منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسيّة تطوان- المغرب، دراسة وتحقيق الدكتور أحمد شعيب اليوسفي، سنة النشر 1439هـ-2018م.

2-2- مسائل وقضايا الأسرة من خلال النوازل

- قضايا الزواج

كأيّ مجتمع شهدت الأسر الأندلسية في عهد القاضي ابن الحاج العديد من القضايا والمشاكل المتعلّقة بالعلاقات الزوجيّة، إنّ محاولةً صغيرة لاستقراء ما جاء في كتاب النوازل لابن الحاج يبيّن كثرة هذه المشاكل.

- اشتراط بلوغ البنت للزواج: أثار ابن الحاج من خلال بعض النوازل مسألة زواج البنت قبل البلوغ، إذ هناك من الآباء من عقدوا لبناتهم قبل سنّ البلوغ، ففي مسألة وردت أن رجلا خطب امرأة فأبى أبوها لصغرها، فهُوّن عليه ذلك، فعقد لها، وكثيرا ما كان هذا الزواج المبكّر يثير العديد من المشاكل، كالجفاء بين الزوجين، وكذا بُغض المرأة لزوجها بسبب معاملتها المعاملة السيئة[29]، وربّما لصغرها لا تستطيع التعامل مع زوجها لعدم فهمها جيّداً للحياة الزوجيّة.

كذلك وردت مسألة اشتراط البلوغ للبنت في العديد من مسائل ابن الحاج[30]، وأجاب ابن الحاج في مسألة في بيان شرط البلوغ للبنت، فأجاب رحمه الله أن الشّروط هي: الاحتلام والإنبات وبلوغ خمس عشر عاماً[31].

- الزواج من امرأة على غير مذهب الرجل: وربّما تتعدد أسباب الزواج منهنّ، وأكثر الأسباب الداعية للزواج بنساء على غير مذهب الرجل نجد حُسنُ المرأة وجمالها، وردت في مسألة من مسائل ابن الحاج، أنّ رجلاً أراد أن يتزوّج من امرأة شيعيّة ذات حسن وجمال، فسأل هذا الرجل أبا إسحاق التونسي و أبا القاسم السيوري، ففصّل له أبو إسحاق ووسّع الجواب بتقسيمه الشيعة إلى ضربين، مما أدى باتّهام العامة للفقيه بالكفر ومالأة الشيعة، فاستتاب لقوله[32]، وقضيّة جمال المرأة ليست بجديدة، فقد عُرف على أمراء المرابطين ذلك، حيث ذكرت المصادر أن عبد الله ابن ياسين فقيه المرابطين ومؤسس دولتهم الأول " كان نكّاحاً للنساء يتزوّج في الشهر عدداً منهنّ ثمّ يُطلّقهنّ، فكان لا يسمع بامرأة حسناء إلّا خطبها..."[33]، وكذلك فعل أبو بكر بن عمر أمير المرابطين مع زينب النفزاويّة لما أُعلم بجمالها فخطبها وتزوّجها[34]، كما أن أمراء المرابطين تزوّجوا بنساء على غير دينهم كالمسيحيات و الصقلبيات[35].
- تكلفة تجهيز المرأة : اختلفت التكاليف الخاصة بتجهيز الأب ابنته لزوجها، وقد ذكر القادري بوتشيش في مقالة عن ظاهرة الزواج أنّ أهل الأندلس كانوا ينظرون للزواج على أنّه شبحٌ، نظراً للتكاليف الباهضة التي قد تؤدّي إلى الفقر[36]، وأورد ابن الحاج في مسألة ما يُبيّن ذلك بقوله" .. فمن ذلك ستارتا ديباج بخمسة عشر دينارا، ومرفقة(المخدّة) ديباج، وديباج بخمسة وعشرين دينارا، وقميص جرجاني، وثلاثة قُمص حرير قيمتها كذا، وغلالتا كتّان مصنّفة قيمتها كذا، وتسع غلائل ملوّنة قيمتها كذا، وأربعة معاجر قيمتها كذا، ..."[37]، وهذه المسألة حقيقة بيّنت مدى التكلّف في تجهيز الأب لابنته، وكان ذلك على سبيل العارية، أمّا المهر فيختلف من

بيت إلى آخر، فعبد الله ابن ياسين كان لا يُجاوز بصداق نسائه أربعة مثاقيل[38] ، بينما ذكر القادري بوتشيش عن نوازل ابن رشد أنّ امرأة بلغ مهرها ستين مثقالاً مُرابطيّا، أمّا أحد الصوفية فلم يؤدّي مهر زوجته إلا عندما أحسّ باقتراب أجله[39]، ومن الثياب التي كان الوالد يُجهّز بها ابنته، غفارة مُحرّرة وثوب رازي[40]، وكان تجهيز البنت كثيراً ما يوقع الشّجار بين الأب وزوج ابنته[41]، وهناك من يُعدم ذلك كلّه فلا يجد ما يُجهّز به ابنته، فيتطوّع أحد المحسنين لذلك[42].

- تعدّد الزوجات:وردت العديد من المسائل التي تبيّن أنّ أهل الأندلس كانوا يحبّذون التعدّد في الزوجات، وربّما كان ذلك بأخذ الإذن من زوجته الأولى، فقد ورد في مسألة أن رجلا تزوّج امرأة وتطوّع لها بأنّ الداخلة عليها بغير إذنها طالق[43]، ولكن في كثير من الأحيان لا يلتزم الرجل بالشرط المتمثّل في أخذ الإذن[44]، وهو ما يؤدّي إلى الخصومة ورفع القضيّة إلى القاضي للنظر فيها، وقد وردت مسائل عدّة في التعدّد[45]، ووُجد في المجتمع الأندلسي من غير المسلمين من تجاوز عدد نسائه حتى بلغ عشرة نساء، ثُمّ إنّه أسلم فأمره القاضي ابن الحاج بالإبقاء على أربع منهنّ، وهو ما يُبيّن أنّ التعدّد لم يكن خاصّاً بالمسلمين بل تعدّاه إلى النصارى والمجوس[46].
- من القضايا الخاصة بالزواج، أنّه لا تُزوّج المرأة إلاّ بإذنها، والسكوت علامة لقبولها[47]، كما وردت في نازلة أخرى صفة السكوت، وذلك بأن ينظر إليها سامعان ويقولان: إنّ فلاناً قد خطبك على مهر كذا، فإن كنت راضيةً فاسكتي وإن كنت رافضةً فتكلّمي، فإن صمتت أو ضحكت لزمها القبول[48].
- من المشاكل الأسرية والتي وردت فيها بعض النوازل، كراهية إنجاب البنات، وهي مسألة أوردها ابن الحاج في رجل كانت امرأته تلد له البنات، فحلف متى ولدت ابنةً ليقتلنّ زوجته[49]، وذكر الله سبحانه في القرآن أقواماً كرهوا ذلك فقال عزّ وجلّ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ – الآية58 سورة النحل–.

- سفر المرأة: فقد وردت نازلة بان امرأة استأذنت زوجها في السفر- والظاهر أنها تسافر لوحدها –ثمّ بعد عودتها طالبته بثمن الكراء- ثمن وسيلة النقل –فأنكر ذلك، وقال: لم أفعل[50].
- تدمية الزوجة: والمتعلقة بضرب الزوجة وتأديبها حتى تسيل دماؤها، فقد جاءت بعض المسائل في ذلك، فأفتى ابن الحاج في نازلة بأنّ للزوج أن يضرب زوجته وأن يؤدّبها[51]، وأحياناً ما كان الضرب المفضي لسيلان دم المرأة إلى موتها، بدليل النازلة التي ذكرت فيها الزوجة أنّ زوجها ضربها وأشهدت عليه بالتدمية- حيث وصفت الزوجة بالتدقيق أماكن من جسمها تعرّضت فيها للضرب – وذلك في عقد التدمية- وقد ماتت تلك المرأة من تلك الضربات[52].
- وجود عيوب بالزوجة: وقد اشتهرت الكثير من العيوب، نحاول تلخيصها في النقاط التالية :

- فقدان العذرية، وفقدان البكارة، فقد كان الرجل أحيانا يدخل على زوجته وكان يحسبها بكرا فإذ بها يجدها ثيّباً[53].
- الرتق: وهي أحد العيوب الموجبة لعدم النكاح[54].
- الجذام: وهو أحد العيوب، ولكن إن شهد الأطباء على قدم الجذام فالزواج نافذ[55].
- الجنون[56].
- ومنها: داء الفرج، والرّتق أو القرن، أو العفل[57].
- وأحياناً ما يكون هذا العيب بغير إرادة البنت، فيكون العيب قهريّاً، وهو ما ورد في إحدى النوازل لابن الحاج فالبنت غُصبت قبل أن يبني عليها[58]، وهذا ما يؤدّي ببعض العائلات إلى كتابة عقود تثبت فقدان ابنتهم لعذريّتها بسبب يخرج عن إرادتها، كالوثب والسقوط وغيرها[59].

- مسائل أخرى: مثل منع الزوج زوجته من رؤية أبنائها من زوجها الأوّل[60]، وكذا تنازع زوجين أقام كلّ منهما البيّنة بأن زوجة الآخر زوجته[61]، وإقامة عقد على امرأة

من رجلين كلّ يدّعي أنّه الأوّل، فأفتى ابن الحاج أنّه إذا أقام كلٌّ منهما البيّنة، يفسخان[62]، ومنها منع الرجل زوجته السلام على أهلها وهو ما ورد في نازلة من نوازل ابن الحاج[63]، ومنها دخول الرجل في الليلة الواحدة على أكثر من امرأة[64].

- زواج المتعة: وقد أورد ابن الحاج نازلة في زواج المتعة، محرّماً إيّاه[65].

– قضايا الطلاق من خلال نوازل ابن الحاج

قد أسلفنا الذكر أن من المشاكل الزوجية التي تقع بين الزوجين مثل المشاجرة وزواج البنت قبل بلوغها وعدم معرفتها بقواعد الزواج، هذا كثيراً ما كان يُفضي إلى الطلاق، ولعلّ السبب الرئيس للطلاق ذلك الضرر الذي يلحق بالزوجة من زوجها، ومن أهمّ مظاهره: سوء المعاملة للزوجة، وكثرة المشاجرة، أو غياب الزوج عن زوجته فترة طويلة[66]،ومنها العيوب التي قد يتفاجأ كلا الزوجين بأنّها موجودة في الآخر، ونستشف من نازلة أوردها ابن الحاج سبباً آخر وهو التحريض من والدي البنت من أجل بتّ العصمة من زوجها، فأجاب رحمه الله بقوله:" وأبواها آثمين عند الله عزّ وجلّ إن كانا يُحرّضانها على زوجها ويسعيان في بتّ عصمتها منه ولا يحلّ لهما ذلك"[67] وقد ذكر القادري بوتشيش أن الزوجة كان يُزوّجها أبوها برجل آخر دون علمها، وربّما زوجها الأوّل عاد[68]، وهذا ليس على إطلاقه تُحدّثنا المصادر عن زينب النفزاويّة وبناء يوسف بن تاشفين عليها بعد تمام عدّتها[69]، وذلك بعد أن عزم زوجها الأول أبو بكر بن عمر على المسير إلى الصحراء فطلّقها، وذُكر أنّه قال لابن عمّه يوسف أن يتزوّجها، وقيل بل هي من طلبت الطلاق[70]، وقد وردت نازلة لابن الحاج بأنّ عصمة المفقود لا تنقطع إلّا بموته[71].

ومنها زواج المرأة بعد طلاقها في عدّتها، وهي نازلة بقرطبة لامرأة تزوجت بعد طلاقها من زوجها الأول[72].

وقد قدّر ابن الحاج نفقة الزوج على زوجته في الشهر بـ : ربعان من دقيق القمح، وثمنان من الزيت، ونصف حمل من الحطب، وأربعة دراهم عن صرف[73].

الخاتمة :

مما سبق يمكن القول بأنّ كتب النوازل ومنها نوازل ابن الحاج قد أمدّتنا بنصوص ملأت فراغاً كبيراً موجوداً في كتب التاريخ العامّة، وخاصة فيما يتعلق بقضايا الأسرة الأندلسيّة والمشاكل التي كانت تقع بين الزوجين سواء تعلّق ذلك في بداية الحياة الزوجية أو بعد انقطاع رابطة الزواج، وهي تمكّن الباحث من استجلاء صورة واضحة للمجتمع الأندلسي في تلك الفترة.

1أبو الحسن النباهي المالقي الأندلسي: تاريخ قضاة الأندلس، دار الآفاق الجديدة، بيروت،ط5، 1983، ص112— أحمد بن محمد المقري التلمساني: أزهار الرياض في أخبار عياض، المعهد الخليفي للأبحاث المغربية، بيت المغرب،(د.ط)، جزء3، ص61.

2ابن بشكوال: الصلة، دار الكتاب المصري، القاهرة، ط1، 1989، جزء3، ص844.

3أبو الحسن النباهي المالقي الأندلسي: المصدر السابق، ص102 – القاضي عياض: الغنية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1982، ص48.

4 ابن الأبار: المعجم، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، ط1، 2000، ص112 – أبو الحسن النباهي: المصدر السابق، ص102 – القاضي عياض: المصدر السابق، ص47 – ابن بشكوال: المصدر السابق، ص844.

5القاضي عياض: المصدر السابق، ص47.

6ابن الأبار: المصدر السابق: ص114.

7ابن بشكوال: المصدر السابق، ص844 – القاضي عياض: المصدر السابق، ص47 – أبو الحسن النباهي: المصدر السابق، ص102.

8ابن بشكوال:المصدر السابق، ص844.

9القاضي عياض: المصدر السابق، ص47.

10ابن الحاج التجيبي: نوازل ابن الحاج، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية، تطوان، ط1، 2018، جزء1، ص80.

11القاضي عياض: المصدر السابق، ص47.

12نفسه، ص48.

13أبو الحسن النباهي: المصدر السابق، ص102.

14نفسه، ص102.

15 القاضي عياض: المصدر السابق، ص48.

16ابن بشكوال: المصدر السابق، ص844.

17ابن خير الاشبيلي: فهرسة، دار الكتاب المصري، القاهرة، ط1، 1989 ،جزء1، ص 595.

18 أبو الحسن النباهي: المصدر السابق، ص 102.

19القاضي عياض: المصدر السابق، ص47-48 -- ابن الأبار: المصدر السابق، ص114.

20ابن الأبار: المصدر السابق،ص114-115.

21ابن عذاري المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس و المغرب، دار الثقافة، بيروت، ط3، 1983،جزء4، ص93.

22عصمت عبد اللطيف دندش: الأندلس في نهاية المرابطين ومستهلّ الموحدين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1988 ، ص64.

23 ابن عذاري المراكشي: المصدر السابق، ص93.

24عصمت عبد اللطيف دندش: المرجع السابق، ص64.

25محمد بن شريفة: وقائع أندلسية في نوازل القاضي عياض،مجلة دعوة الحق، المغرب، العدد264، ماي 1987،ص 36.

26 أحمد بن محمد المقري التلمساني: المصدر السابق، ص 62.— أبو الحسن النباهي : المصدر السابق ، ص 102.

27نوازل ابن الحاج: المصدر السابق ، ص69.

28 نفسه، ص 11.

29 مسألة رقم:332، جزء2، ص360.

30مسألة رقم01، جزء02، ص21. مسألة رقم41، ج02،ص58.

31مسألة رقم396، جزء03، ص431—مسألة رقم158، جزء02، ص ص 168-170—مسألة رقم 271، جزء02، ص292.

32مسألة رقم94، جزء02، ص108-109.

33ابن عذاري المراكشي: المصدر السابق، ص16.

34نفسه، ص18.

35إبراهيم القادري بوتشيش: ظاهرة الزواج في الأندلس إبان الحقبة المرابطيّة من خلال نصوص ووثائق جديدة، دراسات أندلسية، عدد09، 1993، ص13 – إبراهيم القادري بوتشيش: مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطليعة، بيروت، (د.ط)، ص113.

36نفسه: ص09.

37مسألة رقم336، جزء02، ص371-374.

38ابن عذاري المراكشي: المصدر السابق، ص16.

39إبراهيم القادري بوتشيش: ظاهرة الزواج في الأندلس إبان الحقبة المرابطيّة من خلال نصوص ووثائق جديدة ، ص16.

40مسألة رقم412، جزء03، ص440.

41المسألة نفسها.

42 إبراهيم القادري بوتشيش: ظاهرة الزواج في الأندلس إبان الحقبة المرابطيّة من خلال نصوص ووثائق جديدة، ص17.

43مسألة رقم09، جزء02، ص30.

44نفسها.

45 مسألة رقم29، جزء02، ص45—مسألة رقم 314، جزء02، ص ص 344-345 – مسألة رقم 315، جزء02، ص 345.

46مسألة رقم 314، جزء02، ص ص 344-345 – مسألة رقم 315، جزء02، ص 345.

47مسألة رقم38، جزء02، ص ص 53-54.

48مسألة رقم39، جزء02، ص ص 55-56.

49مسألة رقم248، جزء02، ص273.

50مسألة رقم:323، جزء02، ص351.

51مسألة رقم220، جزء02، ص ص 243-244.

52 مسألة رقم339، جزء02، ص 379.

53مسألة رقم427 و428 ، جزء03، ص 452—ومسألة رقم 435، جزء03، ص455 – مسألة رقم: 429، جزء03، ص452.

54مسألة رقم426، جزء03، ص 451.

55مسألة رقم: 425، جزء03، ص451 – مسألة رقم:429، جزء03، ص 453 – مسألة رقم512ب، جزء03، ص519.

56مسألة رقم: 429، جزء03، ص452.

57مسألة رقم :422، جزء03، ص ص448-449.

58مسألة رقم437، جزء03، ص456.

59إبراهيم القادري بوتشيش: ظاهرة الزواج في الأندلس إبان الحقبة المرابطيّة من خلال نصوص ووثائق جديدة ، ص12.

60مسألة رقم:32، جزء02، ص48.

61مسألة رقم:320، جزء02، ص ص349-350.

62مسألة رقم173، جزء02، ص185.

63مسألة رقم447، جزء03، ص462.

64مسألة رقم:449، جزء03، ص463.

65مسألة رقم:424، جزء03، ص ص 450-451.

66كمال السيد أبو مصطفى: صور من المجتمع الأندلسي في عصري الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن رشد، المجلة التاريخية المصرية، مصر، مجلد37، 1990، ص21.

67مسألة رقم:134، جزء02، ص148.

68إبراهيم القادري بوتشيش: ظاهرة الزواج في الأندلس إبان الحقبة المرابطيّة من خلال نصوص ووثائق جديدة، ص14.

69ابن عذاري المراكشي: المصدر السابق، ص22.

70نفسه، ص21.

71مسألة رقم:469، جزء03، ص ص474+475.

72مسألة رقم138، جزء02، ص ص153-155.

73مسألة رقم:134، جزء02، ص148.